

ضرب الزوجات بين نصوص الشريعة وشرعية المجتمع

جوهر العلاقة الزوجية هي مشاعر المودة والرحمة وواجب الرعاية ويظل حاكم العلاقة الزوجية دائماً هو المودة والرحمة والإحسان فشريعتنا الإسلامية بنت الأسرة على هذه الأسس وحرصت على توفير كافة الأسباب المؤدية إلى تماسكها وحفظ هويتها فمؤسسة الأسرة في الإسلام تكون فيها العضوية اختيارية لا مجال فيها للقهر والتسلط.

ذكرى الواحدي

أظهر مسح ميداني نفذته مؤسسة دعم التوجه المدني "مدى" وجود ثلاثة آلاف قضية عنف زوجي في اليمن وكشف المسح أن العاصمة صنعاء احتلت المرتبة الأولى بـ 520 قضية فيما يليها 230 قضية بمدينة تعز وتوزعت بقايا القضايا على مختلف المحافظات بـ 1229 قضية جنائية ضمت القتل والضرب المبرح وبحسب المسح الذي نشرته وكالة سبأ الذي نفذته المركز بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ووزارة العدل فإن عدد من النساء بادرن إلى المطالبة بالإنصاف من أزواجهن وتقدمت أخريات بطلب إنصاف في 1332 قضية مدنية واحتلت القضايا الشخصية قمة الهرم بنسبة 44% تليها القضايا الجنائية بنسبة 14% لتحل القضايا الشخصية وتخسر القضايا المجهولة وغير المصنفة قاعدة الهرم بنسبة 03% وأفاد المسح أن المحاكم فصلت في 183 قضية مقابل 325 قضية تم إيقافها و81 قضية منظر فيها و9 قضايا تصالح وتم استبعاد 271 قضية فيها 2225 قضية في خانة المجهول وغير المبين وضعها وتواصل المسح إلى أن العنف الأسري يعد بداية النهاية للعلاقة الزوجية ففي حين تفضل الكثير من الأمهات الصمت على إهانة الزوج حفاظاً على أبنائهن وتجازف أخريات بوضعهن الاجتماعي لنيل بعض السلام من أزواجهن.



تمدناً بحسب الإحصائيات الرسمية والتي ترجع ذلك لعدم الإبلاغ عن هذه الأنواع من الجرائم في الأرياف لتفتي العادات والتقاليد التي تتقبل هذا السلوك وتمنع المرأة بصورة أكبر من الإبلاغ عن ما يرتكب ضدها من الزوج أو أحد الأقارب وأيضاً يرجع كثرة المشاكل الأسرية في المدن نتيجة للظروف الاقتصادية والاجتماعية وتعاظمي وإيمان الكثير من الأزواج المرتكبين لهذه الجرائم للخمور وضعف القيم الدينية والأخلاقية في المدن عنها في الأرياف إضافة لانتشار الوعي بين النساء في المدن للإبلاغ عن حالات الإعتداء.

حالات للقتل العمد بدافع الاستيلاء على مال المرأة أو ميراثها وخاصة إذا كان عندها مال كثير وليس لها ورتة. اقروا هذه الأرقام إن الإحصائيات الجنائية الرسمية تشير إلى أن حجم جرائم ضرب الزوجات المصحوب بالأذى في الجمهورية اليمنية خلال السنوات الخمس الأخيرة لم يجز عليه تغيير كبير حيث التغيير يتراوح ما بين الزيادة والنقصان الطفيف بين عام وآخر إلا أن هذه الإحصائيات لا تعكس الحجم الحقيقي لتلك الجرائم والتي تكثر في المدن الرئيسية والمحافظات الأكثر

لم يرق ذلك لأخ زوجها الذي أوغر صدره ضدها ليمنعها من العمل تحت مبرر العيب، فرفضت الزوجة ذلك لأنها كانت تتسول الطعام لأطفالها فما كان من الزوج إلا ضربها بشكل عنيف ليكسر يدها ورجلها لتكون حبيسة المنزل فليس لديها أحد لينصفها من ظلم زوجها الذي حتى لم يكلف نفسه بعلاجها. إن من أعظم ما يغضب الله من أفعال عباده أن يعملوا على إزهاق الروح المستقررة في الإنسان، ذكراً أو أنثى والذي كرمه الله ذلك التكريم، فيهدمون بذلك البنيان الذي سواه الله بيده ونفخ فيه من روحه فما بالك أن يكون ذلك بين الزوجين لتهدم الأسرة بكاملها ويشرد الأطفال.

المشاكل الأسرية قد تحدث بين المرأة وزوجها أو بينها وبين الأب أو الإخوة ولكن أغلب هذه المشاكل هي التي تحدث بين المرأة وزوجها نتيجة لعدم التوافق والانسجام في الحياة الزوجية ونظراً للاختلاف القائم بينهما أو المصاعب المادية أو تدخل الأقارب كما في حالة "ف.ص". إن حجم جرائم القتل شبه العمد الواقعة على النساء غير معروفة إلا أن بعض الإحصائيات الجنائية الرسمية تؤكد الدراسات أن نسبة كبيرة من جرائم القتل الواقعة على النساء تنصدها المشاكل الأسرية ومركبها من أقراب المرأة خاصة الزوج، كما أن جرائم قتل الزوجات ترتكب أكثر في الأرياف وهناك

مانراه اليوم في واقعنا لا يعكس جوهر الدين وسماحته، إنما عادات وتقاليد وثقافة مجتمعية بررت العنف بإساءة فهم آيات قرآنية بممارسة العنف والدين منها براء ضرب الزوجات والوصول إلى حد إزهاق أرواحهن مثلاً على ذلك، والتي تشكل ثقافة مجتمعية قبل كل شيء فمن الصعب تحديد هذه الظاهرة في مجتمعنا لعدم وجود إحصائيات ودراسات حول ذلك إضافة لعدم الدقة والتبليغ عن الحق المدني لتختفي تحت طائلة العيب أو في أروقة المحاكم أو تكن نسيباً منسياً ويبقى تعرض النساء للضرب والإعتداء على يد أزواجهن إلى حد تشويه الجسد.. وقبلها إن لم يكن مصيرها الأخير القتل: مسلسل يومي يتكرر تحت صمت ورضا مجتمعي كرس العنف لتنفجر معه مشاكل مستقبلية لا حصر لها.

القتل بدم بارد وصلتنى رسالة قصيرة عن قتل رجل في الضالع زوجته بعد ضربها أمام أطفالها لخلافات أسرية لن تكون قصتها الأولى ولن تكون الأخيرة: فهناك حوادث كثيرة ومتشابهة، تكون شرارتها خلافات عادية تكبر مع الأيام ولتتوه العلاقة بين الزوجين: وتفضي للضرب المبرح والذي يصحبه إعاقات أو القتل العمد والضحية دائماً في الأول والأخير هم الأطفال. "ف.ص" امرأة متزوجة في منطقة سعوان تعمل بجد لتنتشل أسرتها من الفقر والرق

موقف الشريعة من ضرب الزوجة

على سلوك مشين أقدمت عليه المرأة، أو الخوف من الانتقام ومحاولة التستر على مشاكل الأسرية. فقد أكدت الدراسات والتي أجريت على عينة من النساء المحجونات أن 67% منهن يتعرضن للعنف من قبل أزواجهن و30% من قبل إخوانهن الذكور و17% من قبل الوالدين و75% تعرضن للعنف الأكثر من خمس مرات خلال أربعة أشهر، كما أشارت الدراسة إلى أن 53% من المحجونات تعرضن للعنف الجسدي (الضرب + شد الشعر + الصفع + المسك بعنف + اللكم الحرق).

المجتمع اليوم يمارس العنف ويبرره بنصوص قرآنية أساء فهمها واستخدامها وامتزجت مع عادات وتقاليد بالية كرسنت هذه الثقافة والمفاهيم والإسلام منها براء فكثير من الحقوق التي أقرها الإسلام للمرأة حرمت منها وحلت العادات والتقاليد محل المبادئ الإسلامية والتي اكتسبت رداءً شرعياً، وهذا يرجع الأمر كثير لخطابنا وعلماؤنا، والذين تركوا المجال لمن يعيثوا ويفسروا الدين حسب أهواءهم أو يترصدون لكل شاردة وواردة للهجوم غير المبرور. فرققاً بشريعتنا الإسلامية.. والقوانين ولكم في رسول الله أسوة حسنة.

إن الرجل الكريم الذي تسيء زوجته معاملته ولم ترجع عن نشوزها بالوعظ والتهجد والتأديب يفارقها أو يسرحها بإحسان، وإذا لم يتم إصلاحها بالتحكيم الذي أشارت إليه الآية ولا يضرب فإن الأختيار لا يضربون النساء وأن أتيج لهم ذلك بالضرورة فقد روى البيهقي من حديث أم كلثوم بنت الصديق قالت: "كان الرجال قد نهوا عن ضرب النساء ثم شكوهن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنهن تمردن وتبين في النشوز والجرأة فخلي بينهم وبين ضربهن ثم قال: (لن تضربن خياركم). رفقا بالقوارير

ترتكب في الواقع الاجتماعي اليمني كثير من جرائم الإيذاء الجسماني الناتجة عن ضرب الزوجة والذي يشجع أيضاً على عدم إبلاغ السلطات الرسمية عن هذه الجرائم من قبل الزوجات أو أقربائهن، سواء بسبب النظرة الضيقة للمجتمع تجاه المرأة وطبيعة العادات والتقاليد التي تمنعها إذا أقدمت على الإبلاغ فبذلك قد تحدثت المجتمع وأسأت إلى سمعة الزوج والعائلة، ويزيد الأمر سوءاً في ظل عدم تجاوب العديد من أفراد الأمن مع بلاغات المرأة أو عدم الاهتمام من منطلق أن المرأة إذا تجرأت على دخول أقسام الشرطة والإبلاغ عن الاعتداء امرأة سيئة، وتفسير الكثير على أن اعتداء الرجل على المرأة في الأغلب يأتي كرد فعل

الضرب والجلد والإيذاء الجسدي ومن يدقق النظر في الإطار المنهجي الذي سبق وينظر في معاني كلمة الضرب ومشتقاتها في القرآن الكريم سيجد على ستة عشر وجهاً وضرب لنا مثلاً (وكذلك يضرب الله الحق بالباطل).... الخ فإن عامة معاني كلمة الضرب في السياق القرآني هي بمعنى العزل والمفارقة والإبعاد والدفع والتواصل بين الزوجية.. وإذا تتبعنا السنة الفيلية لرسولنا الكريم فقد فارق أزواجه حين نشب الخلاف بينه وبينهن، وفارقهن شهراً كاملاً ولم يتعرض لأي واحدة منهن خلال ذلك بأي نوع من أنواع الأذى النفسي أو الجسدي، ولم يذكر عن رسول الله أنه ضرب "امرأة أو خادماً قط طوال حياته الطاهرة" أما نحن كمن يأخذ نص القرآن (ولا تقربوا الصلاة) ونترك الباقي للعادات والتقاليد ورغباتنا لنفسها كيفما نشاء لنبرر العنف الذي نمارسه. الشيخ حمود هاشم الذارحي يقول: "العنف لا يجيزه الإسلام فقد جعل الله الزوجة سكناً للرجل وجعل بينهما مودة ورحمة، والأصل في الإسلام الأخلاق والمحبة (وخيركم خيركم لأهله كما ذكر رسولنا الكريم) فالضرب للتأديب بعد نفاذ وسائل الوعظ والهجر، ولن يكون ذلك إلا في حالات نادرة بغرض لم شمل الأسرة فغياب الإيمان والوعي أدى إلى تفتي هذه الظاهرة.

إن النص القرآني الذي يتعرض لموضوع الضرب هو الآية الرابعة والثلاثون من سورة النساء في قوله تعالى: (واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المخاضع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً).

ولفهم هذه الآية لابد من وضعها في إطارها العام من نظام الأسرة حتى يمكننا من حسن فهم دلالتها في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية إننا إذا نظرنا إلى الترتيبات التي وردت في الآية الكريمة من سورة النساء السابق ذكرها والتي هدفت لإصلاح ذات البين بين الزوجين حين تصل من الزوجة روح النشوز والتمرد والعصيان ورفض العشرة الزوجية فإننا نجد هذه الترتيبات على شقين الأول: حل الخلافات بين الزوجين حلاً ذاتياً دون تدخل طرف ثالث.

الثاني: تدخل طرف ثالث يعيد الوئام إلى الأسرة. إن هذه الترتيبات القرآنية في كل الأحوال هو منع العنف وإصلاح ما بين الزوجين على أسس نفسية وبخطوات إيجابية فقد أمر الزوج أن يجلس إليها ويوضح لها ويعضها ويعاتبها وفي ذلك إقبال من الزوج وحرص منه على العلاقة وإصلاح ذات البين وتوضيح الأمر. لذلك فإنه من الضروري النظر في الأمر بعمق وإدراك دلالاته وأبعاده الحقيقية قبل القول بأن المقصود من كلمة

الضرب بين الشرع والقانون

وليس تعذيب فنحن بحاجة لإعادة النظر لفهم النصوص الدينية. ونضيف "سمية الخولاني" محامية: إن هناك أسباب ترجع هذه الظاهرة: أولها الزوجة نفسها والخوف من العيب ثانياً أن هناك من النساء من تراه حقاً طبيعياً ضرب الرجل لها كعادة الناس الأوائل وثالثها "أن مسائل الضرب تتم فيها صلح أسري على مبدأ القبيلة - رأس كيش - كسوة - أو بعض المال - وكان الأمر انتهى عند هذا. كما أن هذه المسائل عندما تصل للمحاكم لا تقم على أنها قضية جنائية وإنما تتجه المرأة للقضايا عن طريق القاضي الشخص "طلب الفسخ أو الطلاق لسبب سوء معاملة الزوج ويضيق حقها المدني هنا، ويستمر مسلسل الضرب وقتل الزوجات تحت طائلة العيب والمصالحات دون رادع.

ومدنية بحسب النتيجة التي حدثت، وكما قلنا إن قانون العقوبات لا يتضمن في نصوصه أي إشارة واضحة وصريحة لمسئولية الزوج الجنائية في حالة تجاوزه لحدود الضرب ولا لطبيعة الجزء الجنائي وأسباب أخرى وضحاها عبدالرحمن برمان -محامي- يقول: لا توجد إحصائيات ممكن أن تكون دقيقة إلا التي تصل للمستشفيات وأقسام الشرطة وهي حالات قليلة بحجم المشكلة باعتبارها قضايا أسرية يتم حلها داخل الأسرة كالرأي السائد في المجتمع أنه من حق الزوج أن يضرب ويؤدب زوجته، ويتم الإصلاح حتى لا تصل إلى المحاكم لأن ذلك يعتبر نقیصة في حق الزوجة والزوجة. الأصل أن توضح هذه المسألة من قبل العلماء والخطباء ورأي الشريعة الإسلامية والتي أثبتت أن الرسول لم يضرب امرأة قط، وكذلك سير الصحابة رضوان الله عليهم فالأمر يحتاج إلى نقاش وتوضيح أن للضرب شروطه فهو تأديب

يعتبر تأديب الزوجة حق منحة الشريعة الإسلامية للزوج وفي الحدود التي قدرتها لهدف التهذيب والإصلاح، إلا أنه يلاحظ أن المشرع اليمني لم يبين في نصوص قانون الجرائم العقوبات ذلك الحق ولا الوسيلة اللازمة لاستعماله وإنما اكتفى بنصوص عامة تشير إلى استعمال الحق المقرر قانوناً والذي يزيل صفة التجريم للفعل الناتج عن استعمال ذلك الحق دون ذكر نوع هذا الحق ومن يملكه أو شروطه.. وإنما جاء الحديث عن ذلك في إحصائيات الشريعة الإسلامية التي اعتبرها المشرع مصدر جمع التشريعات مما يساعد في تحديد ضوابط دقيقة لاستعمال الضرب كوسيلة لتأديب الزوجة وأيضاً الحد من الأخطاء القضائية التي قد يرتكبها أعضاء النيابة أو القضاء أثناء النظر أو الحكم في قضايا ضرب الزوجات، فإذا حدث بأن تجاوز الزوج حدود ذلك الحق وضرب زوجته ضرباً أحدث أثراً ما فإنه يكون مسئولاً عن فعله مسئولية جنائية

مسابقة صحفية للأقلام النسائية

أعلن مركز الكلمة الطبية عن مسابقتها الصحفية الأولى للأقلام النسائية التي يقمها بالتنسيق مع مجلة (المتندى)، وذلك في أربعة محاور: المقال الصحفي - الاستطلاع الصحفي - التقرير الصحفي - المقابلة الصحفية.

وقد وضع المركز شروطاً للمسابقة من بينها: الالتزام بالموصفات التي أشار إليها في كل محور، وأن تكون المشاركات باللغة الفصحى، وأن تكون ذاتية وغير منقولة، ولم يسبق نشرها، فيما حدد نهاية شهر ربيع الثاني 1431 هـ آخر موعد لاستقبال المشاركات